

5194 - حكم من صلى الظهر مع الإمام وفاتته ركعتين وقام بعد السلام وصلى ركعة واحدة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

أبو ناصر يقول صلينا الظهر مع الإمام وقد دخلت معه وفاتتني ركعتين فسلم الإمام وقمنا لقضاء ما فاتنا فصليت ركعة واحدة وسمعت المأمومين يتكلمون مع الإمام أنه لم يصلي سوى ثلاث ركعات فقام ليأتي بالركعة - [00:00:00](#)

فدخلت معهم لاتي أنا بالركعة وإكمال صلاتي أه فإخبرني بعض المصلين ببطلان صلاتي لاني أتيت بركعة منفردة عن الإمام وركعة معهم. فما حكم صلاتي من أخبرك؟ قد غلط لأنك بإدائك تلك العبادة - [00:00:16](#)

كنت تؤديها على أساس أنك منفرد وانهم أتموا صلاتهم وأداؤك معهم التكملة لا محذور فيه هذا إذا كان كنت إنما أديت مع ما أديت معهم الصلاة فقط وأما إذا كنت أديت الصلاة كاملة - [00:00:38](#)

ثم قاموا هم لهذه الركعة وقمت معهم لتكون ركعتك الركعة الخامسة فصلاتك باطلة كما قال لك ذلك الشخص تنظر ماذا عملت - [00:01:02](#)